وزارة المـالية

قرار رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٥

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكانى ، ومكافآت أعضائها

وزيـر المـالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخـل الصـادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها ، ومكافآت أعضائها ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس مجلس الدولة رقم ٣٧٩ المؤرخ ٢٠١٥/٢/١٨ ؛

قـرر :

(المـادة الأولى)

يتولى السيد المستشار/ محمود فؤاد عمار - نائب رئيس مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة السابعة - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من رئيسها الحالى .

(المـادة الثـانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٥/٣/٣

وزير المالية

هانى قدرى دميان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

الأستاذ / عادل محمد حسنى يس

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٥٢٩ س ٢٠١٤ - ١٥٠٨